حاجتنا إلى مقاصد الهجرة

الهجرة المكانية فى سبيل الله تعالى لها أجر عميم كبير، حتى إنها لتغفر لصاحبها كبائر الذنوب والآثام.

روى مسلم وأحمد عَنْ جَابِرٍ بن عبد الله الأنصارى أَنَّ الطُّفَيْلَ بْنَ عَمْرٍو الدَّوْسِيَّ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لَكَ فِي حِصْنٍ حَصِينٍ وَمَنْعَةٍ، حِصْنٌ كَانَ لِدَوْسٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ فَأَبَى ذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلَّذِي ذَخَرَ اللَّهُ لِلْأَنْصَارِ، فَلَمَّا هَاجَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَدِينَةِ، هَاجَرَ إِلَيْهِ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو وَهَاجَرَ مَعَهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ، فَمَرِضَ فَجَزِعَ الرجل، فَأَخَذَ مَشَاقِصَ لَهُ، فَقَطَعَ بِهَا بَرَاجِمَهُ، فَشَخَبَتْ يَدَاهُ حَتَّى مَاتَ. فَرَآهُ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فِي مَنَامِهِ فَرَآهُ وَهَيْئَتُهُ حَسَنَةٌ، وَرَآهُ مُغَطِّيًا يَدَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: مَا صَنَعَ بِكَ رَبُّكَ؟ فَقَالَ: غَفَرَ لِي بِهِجْرَتِي إِلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكَ مُغَطِّيًا يَدَيْكَ؟ قَالَ: قِيلَ لِي لَنْ نُصْلِحَ مِنْكَ مَا أَفْسَدْتَ. فَقَصَّهَا الطُّفَيْلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُمَّ وَلِيَدَيْهِ فَاغْفِرْ.

وشرط ثبوت أجر الهجرة المكانية أن تكون النية فيها لله تعالى، لا لشئ من الدنيا، كالهجرة لتحسين الأوضاع المعيشية، أو الهجرة للحصول على جنسية الدول الكافرة الصليبية، بل الهجرة لله تعالى، ولله تعالى فقط لا غير.

روى البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وأبو داود وابن ماجة وأحمد عن عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيَّ قال: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَلَى الْمِنْبَرِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ.

وقد كان النبى صلى الله عليه وسلم يحب لمن هاجر الهجرة المكانية من مكة إلى المدينة أن لا يرجع مقيماً بعد ذلك بمكة التى هاجر منها،

روى البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وأبو داود وأحمد والدارمى ومالك عن سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُنِي عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِي، فَقُلْتُ: إِنِّي قَدْ بَلَغَ بِي مِنْ الْوَجَعِ، وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثَيْ مَالِي؟ قَالَ: لَا. فَقُلْتُ: بِالشَّطْرِ؟ فَقَالَ: لَا. ثُمَّ قَال: الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَبِيرٌ، أَوْ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِي امْرَأَتِكَ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُخَلَّفُ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ: إِنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ فَتَعْمَلَ عَمَلًا صَالِحًا إِلَّا ازْدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً، ثُمَّ لَعَلَّكَ أَنْ تُخَلَّفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ، وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ، اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنْ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ. يَرْثِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ.

بل إن الموت بغير مكان هجرته نقصان لثواب هجرته،

روى أبو داود فى السنن عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ أَنَّ أَبَاهَا قَالَ: اشْتَكَيْتُ بِمَكَّةَ، فَجَاءَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُنِي، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِي، ثُمَّ مَسَحَ صَدْرِي وَبَطْنِي، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، وَأَتْمِمْ لَهُ هِجْرَتَهُ.

وقد كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبون أن يحافظوا على هجرتهم، ويحرصون على أن لا يفعلوا شيئاً مما يحبطها، حتى ولو كان الثمن حياتهم.

روى البخارى وأحمد عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ وَهُوَ مَحْصُورٌ، فَقَالَ: إِنَّكَ إِمَامُ الْعَامَّةِ، وَقَدْ نَزَلَ بِكَ مَا تَرَى، وَإِنِّي أَعْرِضُ عَلَيْكَ خِصَالًا ثَلَاثًا، اخْتَرْ إِحْدَاهُنَّ: إِمَّا أَنْ تَخْرُجَ فَتُقَاتِلَهُمْ، فَإِنَّ مَعَكَ عَدَدًا وَقُوَّةً، وَأَنْتَ عَلَى الْحَقِّ، وَهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ، وَإِمَّا أَنْ نَخْرِقَ لَكَ بَابًا سِوَى الْبَابِ الَّذِي هُمْ عَلَيْهِ، فَتَقْعُدَ عَلَى رَوَاحِلِكَ، فَتَلْحَقَ بِمَكَّةَ، فَإِنَّهُمْ لَنْ يَسْتَحِلُّوكَ وَأَنْتَ بِهَا، وَإِمَّا أَنْ تَلْحَقَ بِالشَّامِ، فَإِنَّهُمْ أَهْلُ الشَّامِ وَفِيهِمْ مُعَاوِيَةُ. فَقَالَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَمَّا أَنْ أَخْرُجَ فَأُقَاتِلَ: فَلَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ خَلَفَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أُمَّتِهِ بِسَفْكِ الدِّمَاءِ، وَأَمَّا أَنْ أَخْرُجَ إِلَى مَكَّةَ، فَإِنَّهُمْ لَنْ يَسْتَحِلُّونِي بِهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: يُلْحِدُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ يَكُونُ عَلَيْهِ نِصْفُ عَذَابِ الْعَالَمِ ، فَلَنْ أَكُونَ أَنَا إِيَّاهُ، وَأَمَّا أَنْ أَلْحَقَ بِالشَّامِ، فَإِنَّهُمْ أَهْلُ الشَّامِ وَفِيهِمْ مُعَاوِيَةُ، فَلَنْ أُفَارِقَ دَارَ هِجْرَتِي، وَمُجَاوَرَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وقد حذرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعمالٍ مبطلة لثواب الهجرة،

روى أبو داود فى السنن عن أَبِى الدَّرْدَاءِ أن النبي صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّم قال: مَنْ أَخَذَ أَرْضًا بِجِزْيَتِهَا فَقَدْ اسْتَقَالَ هِجْرَتَهُ، وَمَنْ نَزَعَ صَغَارَ كَافِرٍ مِنْ عُنُقِهِ، فَجَعَلَهُ فِي عُنُقِهِ فَقَدْ وَلَّى الْإِسْلَامَ ظَهْرَهُ[١].

---

[١] معنى الجزية ها هنا الخراج.

والأرض الخراجية أنواع:

أحدها: أن يفتح الإمام بلدةً قهرا، ويقسمها بين الغانمين ثم يعوضهم ثمنها ويقفها على المسلمين ويضرب عليها خراجا كما فعل عمر بسواد العراق.

والثاني: أن يفتح الإمام بلدة صلحا، على أن تكون الأراضي لنا، ويسكنها الكفار بالخراج، فالأرض فيء، والخراج أجرة، لا يسقط بإسلامهم.

والثالث: أن يفتحها الإمام صلحا، على أن تكون الأراضي لهم، ويسكنونها بالخراج، فهذا الخراج جزية، فيسقط بإسلامهم.

وقد صح أن الصحابة رضي الله عنهم اشتروا أراضي الخراج وكانوا يؤدون خراجها.

قوله (فقد استقال هجرته): أي أقرب ذلك من استقالة الهجرة، وذلك أن المسلم إذا أخذ الأرض الخراجية من الذمي بيعا أو إجارة مثلا يلزمه خراج تلك الأرض، ويكون قائما مقام الذمي في الأداء وراجعا إلى تلك الأرض بعد أن كان تاركا لها فيكون كالمستقل بهجرته، لأن الهجرة عبارة عن ترك أراضي الكفر.

قوله (صغار كافر): أي ذله وهوانه

قوله (فقد ولى الإسلام ظهره): أي قرب من أن يولي ظهره إلى الإسلام وذلك لأن الكافر ذليل بأداء الخراج، وإذا أخذ المسلم تلك الأرض منه رجع الذل إليه، فيكون كما لو نزع الذل من عنق الكافر ثم جعله في عنق نفسه، والإسلام عزيز، والكفر ذليل، وإذا اختار المسلم الذل فقد ولي ظهره الإسلام.

هذا ومن أنواع الهجرة: الهجرة المعنوية

وقد لا يكون لدى مؤمن داعٍ للهجرة المكانية، فتكفيه الهجرة المعنوية إلى الله تبارك وتعالى بأداء التكليفات الشرعية، واجتناب المعاصى، وإن لم يهاجر المسلم من مكان مولده.

١= روى النسائى عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أن النبي صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّم قال: مَنْ أَقَامَ الصَّلَاةَ، وَآتَى الزَّكَاةَ، وَمَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ، هَاجِرًا أوَمَاتَ فِي مَوْلِدِهِ.

٢= روى أحمد عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ أَعْرَابِيٌّ جَافٍ جَرِيءٌ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَيْنَ الْهِجْرَةُ؟ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ الْهِجْرَةِ؟ قَالَ: هَا أَنَا ذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: إِذَا أَقَمْتَ الصَّلَاةَ وَآتَيْتَ الزَّكَاةَ فَأَنْتَ مُهَاجِرٌ وَإِنْ مُتَّ بِالْحَضْرَمَةِ، – يَعْنِي أَرْضًا بِالْيَمَامَةِ –.

الهجرة المعنوية هى وصف كل مؤمن، فالمهاجر هو مَنْ هَجَرَ ما يكرهه الله إلى ما يحبه،

١= روى البخارى والنسائى وأبو داود وأحمد عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن عمرو بن العاص قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ الْمُهَاجِرُ؟ قَالَ: مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ.

٢= وروى أحمد عن عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قال سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: تَدْرُونَ مَنْ الْمُسْلِمُ؟ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ! قَالَ: مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ. قَالَ: تَدْرُونَ مَنْ الْمُؤْمِنُ؟ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ! قَالَ: مَنْ أَمِنَهُ الْمُؤْمِنُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ السُّوءَ فَاجْتَنَبَهُ.

٣= وروى ابن ماجه عن فَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ الْخَطَايَا وَالذُّنُوبَ.

بل، وأفضل الهجرة هى هجرة المعاصى والآثام ...

١= روى أحمد عَنْ جَابِرِ بن عبد الله قَالَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: طُولُ الْقُنُوتِ. قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَنْ عُقِرَ جَوَادُهُ، وَأُرِيقَ دَمُهُ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْهِجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَنْ هَجَرَ مَا كَرِهَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيُّ الْمُسْلِمِينَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا الْمُوجِبَتَانِ؟ قَالَ: مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ.

٢= وروى النسائى وأبو داود فى سننهما وأحمد فى المسند عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبْشِيٍّ الْخَثْعَمِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ، قَالَ: إِيمَانٌ لَا شَكَّ فِيهِ[٢]، وَجِهَادٌ لَا غُلُولَ فِيهِ، وَحَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ. قِيلَ: فَأَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: طُولُ الْقُنُوتِ. قِيلَ: فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: جَهْدُ الْمُقِلِّ[٣]. قِيلَ: فَأَيُّ الْهِجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَنْ هَجَرَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ

---

[٢] قوله (إيمان لا شك فيه) أي تصديقٌ بلغ حد اليقين، بحيث لا يبقى معه أدنى توهم لخلافه، فمع بقاء الشك لا يحصل الإيمان

[٣] قوله (جهد المقل) أي ما يعطيه المقل على قدر طاقته، ولا ينافيه حديث خير الصدقة ما كان عن ظهر غني لعموم الغنى للقلب وغنى اليد

عَلَيْهِ. قِيلَ: فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَنْ جَاهَدَ الْمُشْرِكِينَ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ. قِيلَ: فَأَيُّ الْقَتْلِ أَشْرَفُ؟ قَالَ: مَنْ أُهَرِيقَ دَمُهُ وَعُقِرَ جَوَادُهُ.

ومن المعاصى والآثام المنهى عنها، والتى تساهل الناس فيها كثيراً، وحرىٌّ بهم أن يغتنموا ذكرى الهجرة فى أن يهجروها إلى مرضاة الله تبارك وتعالى ...

[١] الغيبة والنميمة

١= قَالَ اللَّه تَعَالى: "ولا يغْتَبْ بَعْضُكُمْ بعْضاً أيُحِبُّ أحدُكُمْ أَنْ يأْكُلَ لحْمَ أخِيهِ ميْتاً، فَكرِهْتُمُوهُ، واتَّقُوا اللَّه، إنَّ اللَّه تَوَّابٌ رحيم".

٢= وقال تَعالى: "ولا تقْفُ ما لَيْسَ لكَ بِهِ عِلْم، إنَّ السَّمْع، والبصرَ ،والفُؤادَ، كُلُّ أولئكَ كانَ عَنْهُ مَسْئولا".

وقالَ تَعَالى: "ما يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إلاَّ لَديْهِ رقِيبٌ عَتِيدٌ".

٣= وروى البخارى ومسلم عَنْ أبي مُوسَى قَال: قُلْتُ يا رَسُولَ اللَّهِ أيُّ المُسْلِمِينَ أفْضَلُ؟ قال: « مَنْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِن لِسَانِهِ وَيَدِهِ ».

٤= وروى البخارى ومسلم عَنْ أبي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ النبي صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّم يقُولُ: إنَّ الْعَبْد لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمةِ مَا يَتَبيَّنُ فيهَا يَزِلُّ بهَا إلى النَّارِ أبْعَدَ مِمَّا بيْنَ المشْرِقِ والمغْرِبِ ».

٥= وروى الترمذى عَنْ سُفْيان بنِ عبْدِ اللَّهِ قَال: قُلْتُ يا رسُولَ اللَّهِ حَدِّثني بأمْرٍ أعْتَصِمُ بِهِ قالَ: « قُلْ ربِّي اللَّه، ثُمَّ اسْتَقِمْ » قُلْتُ: يارسُول اللَّهِ ما أَخْوفُ مَا تَخَافُ عَلَيَّ؟ فَأَخَذَ بِلِسَانِ نَفْسِهِ، ثُمَّ قَال: « هذا».

٦= وروى الترمذى عَن ابنِ عُمَر أن النبي صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّم قال: « لا تُكْثِرُوا الكَلامَ بغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ، فَإنَّ كَثْرَة الكَلامِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّه تَعالَى قَسْوَةٌ لِلْقَلْبِ، وإنَّ أبْعَدَ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ القَلبُ القَاسي ».

٧= وروى البخارى ومسلم عَنْ سَهْلِ بنِ سعْدٍ قَال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّم: « مَنْ يَضْمَنْ لي ما بيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بيْنَ رِجْلَيْهِ أضْمنْ لهُ الجَنَّة ».

٨= وروى الترمذى وأحمد عَنْ عُقْبةَ بنِ عامِرٍ قَالَ: قُلْتُ يا رَسول اللَّهِ مَا النَّجاةُ؟ قَال: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ لِسانَكَ، وَلْيَسَعْكَ بيْتُكَ، وابْكِ على خَطِيئَتِكَ ».

٩= وروى الترمذى عن أبي سَعيدٍ الخُدْرِيِّ عن النبي صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّم قَالَ: «إذا أَصْبح ابْنُ آدم، فَإنَّ الأعْضَاءَ كُلَّهَا تُكَفِّرُ اللِّسانَ، تَقُولُ: اتَّقِ اللَّه فينَا، فَإنَّما نحنُ بِكَ: فَإنِ اسْتَقَمْتَ اسَتقَمْنا وإنِ اعْوججت اعْوَججْنَا».

١٠= وروى الترمذى عنْ مُعاذ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: « ألا أُخْبِرُكَ بِرَأسِ الأمْرِ، وعمودِهِ، وذِرْوةِ سَنامِهِ؟ قُلتُ: بَلى يا رسول اللَّهِ: قَالَ: « رأْسُ الأمْرِ الإِسْلامُ، وعَمُودُهُ الصَّلاةُ. وذروةُ سنامِهِ الجِهَادُ. ألا أُخْبِرُكَ بِمِلاكِ ذلكَ كله؟ قُلْتُ: بَلى يا رسُولَ اللَّهِ. فَأَخذَ بِلِسَانِهِ قالَ: « كُفَّ علَيْكَ هذا » قُلْتُ: يا رسُولَ اللَّهِ وإنَّا لمُؤَاخَذون بمَا نَتَكلَّمُ بِهِ؟ فقَال: ثَكِلتْكَ أُمُّكَ، وهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ في النَّارِ على وَجُوهِهِم إلاَّ حصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ؟ ».

١١= وروى مسلم عنْ أبي هُرَيرةَ أَنَّ رسُول اللَّه صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّم قال: « أَتَدْرُونَ ما الغِيبةُ؟» قَالُوا: اللَّه ورسُولُهُ أَعْلَمُ. قال: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بما يكْرَهُ » قِيل: أَفرأَيْتَ إن كان في أخِي ما أَقُولُ؟ قَالَ: «إنْ كانَ فِيهِ ما تقُولُ فَقَدِ اغْتَبْته، وإنْ لَمْ يكُن فِيهِ ما تَقُولُ فَقَدْ بهتَّهُ ».

١٢= وروى البخارى ومسلم عنْ أبي بكْرَةَ أنَّ رسُول اللَّه صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّم قال في خُطْبتِهِ يوْم النَّحر بِمنىً في حجَّةِ الودَاع: «إنَّ دِماءَكُم، وأمْوالَكم وأعْراضَكُم حرامٌ عَلَيْكُم كَحُرْمة يومِكُم هذا، في شهرِكُمْ هذا، فيبلَدِكُم هذا، ألا هَلْ بلَّغْت»

١٣= وروى الترمذى وأبو داود عنْ عائِشة رضِي اللَّه عنْها قَالَتْ: قُلْتُ للنبي صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّم حسْبُك مِنْ صفِيَّة كذا وكَذَا قَال بعْضُ الرُّواةِ: تعْني قَصِيرةٌ، فقال:« لقَدْ قُلْتِ كَلِمةً لو مُزجتْ بماءِ البحْر لمَزَجتْه » قَالَتْ: وحكَيْتُ له إنساناً فقال: « ما أحِبُّ أني حكَيْتُ إنْساناً وإنَّ لي كذا وَكَذَا ».

١٤= وروى أبو داود عَنْ أنَسٍ أن النبي صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّم قال: « لمَّا عُرِجَ بي مررْتُ بِقَوْمٍ لهُمْ أظْفَارٌ مِن نُحاسٍ يَخمِشُونَ بهَا وجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُم، فَقُلْتُ: منْ هؤلاءِ يَا جِبْرِيل؟ قَال: هؤلاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُوم النَّاسِ، ويَقَعُون في أعْراضِهِمْ».

[٢] والنميمة محرمة:

١= قال اللَّه تَعالى: "همَّازٍ مشَّاءٍ بِنَمِيمٍ"

٢= وقال تعالى: "مايلْفِظُ مِنْ قَولٍ إلاَّ لدَيْهِ رقِيبٌ عتِيدٌ".

٣= وروى البخارى ومسلم عَنْ حذَيْفَةَ قالَ: قال رسُولُ اللَّه صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّم: «لا يَدْخُلُ الجنةَ نمَّامٌ».

٤= وروى البخارى ومسلم عَنْ ابن عَباسٍ أنَّ النبي صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّم مرَّ بِقَبريْنِ فقال: «إنَّهُمَا يُعَذَّبان، وَمَا يُعَذَّبَانِ في كَبيرٍ، بَلى إنَّهُ كَبيرٌ: أمَّا أحَدُهمَا، فكَانَ يمشِي بالنَّمِيمَةِ، وأمَّا الآخرُ فكَانَ لا يستَتِرُ مِنْ بولِه»[٤].

٥= وروى مسلم عن ابن مسْعُودٍ أنَّ النبي صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّم قال: «ألا أُنَبِّئكُم ما العَضْهُ؟ هي النَّمِيمةُ، القَالَةُ بيْنَ النَّاسِ»[٥].

[٣] والكذب منهى عنه:

١= قال اللَّه تعالى: "ولا تَقْفُ مَا ليْسَ لك بهِ علْمٌ".

٢= وقال تَعَالى: "ما يَلفِظُ مِنْ قوْلٍ إلاَّ لديْهِ رقِيبٌ عتِيدٌ".

روى البخارى ومسلم عنْ ابنِ مسعود قال: قالَ رسُولُ اللَّه صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّم: « إنَّ الصِّدْقَ يهْدِي إلى الْبِرِّ وَإنَّ البرِّ يهْدِي إلى الجنَّةِ، وإنَّ الرَّجُل ليَصْدُقُ حتَّى يُكتبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدّيقاً، وإنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إلى الفُجُورِ وإنَّ الفُجُورَ يهْدِي إلى النارِ، وإن الرجلَ ليكذبَ حَتى يُكْتبَ عنْدَ اللَّهِ كَذَّاباً».

٣= وروى البخارى ومسلم عن عبدِ اللَّهِ بنِ عَمْرو بنِ العاص رضي اللَّه عنْهُما، أنَّ النبي صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّم قال: «أَرْبعٌ منْ كُنَّ فِيهِ، كان مُنافِقاً خالِصاً، ومنْ كَانتْ فيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ، كَانتْ فِيهِ خَصْلةٌ مِنْ نِفاقٍ حتَّى يَدعَهَا: إذا اؤتُمِنَ خَانَ، وَإذا حدَّثَ كَذَبَ، وإذا عاهَدَ غَدَرَ، وإذا خَاصمَ فجَرَ».

---

[٤] قالَ العُلَماءُ: معْنَى: «وما يُعَذَّبَانِ في كَبيرٍ» أيْ كبير في زَعْمِهما وقيلَ: كَبِيرٌ تَرْكُهُ عَلَيهما.

[٥] « العَضْهُ »: بفَتْح العين المهْمَلَةِ، وإسْكان الضَّادِ المعْجَمَةِ، وبالهاءِ على وزنِ الوجهِ، ورُوي: « العِضَةُ » بِكسْرِ العَيْنِ و فَتْحِ الضَّادِ المعْجَمَةِ عَلى وَزْنِ العِدَةِ، وهِي: الكذِبُ والبُهتانُ، وعَلى الرِّواية الأولى: العَضْهُ مصدرٌ،يقال: عَضَهَهُ عَضْهاً، أي: رماهُ بالعَضْهِ.

خاتمة: لا تحل هجرة المسلم لأخيه المسلم:

١= روى أحمد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ وَأَحْسِبُهُ ذَكَرَهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا هِجْرَةَ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَمَنْ هَجَرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَمَاتَ دَخَلَ النَّارَ.

٢= وروى أبو داود عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَمَنْ هَجَرَ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَمَاتَ دَخَلَ النَّارَ.

٣= وروى أبو داود عَنْ أَبِي خِرَاشٍ السُّلَمِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَقُولُ مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ سَنَةً فَهُوَ كَسَفْكِ دَمِهِ[٦].

ولا تحل هجرة المسلم لأخيه المسلم، إلا أن تكون هجرتك إياه هى لله تبارك وتعالى:

روى أبو داود عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ كُلَّ يَوْمِ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ فَيُغْفَرُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمَيْنِ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا مَنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ فَيُقَالُ أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا.

قَالَ أَبُو دَاوُد: النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَجَرَ بَعْضَ نِسَائِهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، وَابْنُ عُمَرَ هَجَرَ ابْنًا لَهُ إِلَى أَنْ مَاتَ، إِذَا كَانَتْ الْهِجْرَةُ لِلَّهِ فَلَيْسَ مِنْ هَذَا بِشَيْءٍ، وَإِنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ غَطَّى وَجْهَهُ عَنْ رَجُلٍ.

وهذا آخر ما يَسَّرَ اللهُ جمعه،

[٦] قوله (من هجر أخاه) أي في الدين (فهو كسفك دمه) أي كإراقة دمه في استحقاق مزيد الإثم، لا في قدره.